التفضيل بين التكفين في الثياب أو القُمص

الجنائز

الأفضل أن يكفن الرجل في الثياب لأن النبي صلى الله عليه وسلم **«كُفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة»** [البخاري: 1273] هذا ما فعله الصحابة بالنبي -عليه الصلاة والسلام-، وبعضهم يرى أن الأفضل أن يُكفن بالقميص؛ لأن النبي -عليه الصلاة والسلام- كَفّن ابن أُبي بالقميص مكافئة له، لما أعطى العباس قميصًا، فكافأه النبي -عليه الصلاة والسلام- فكفنه بقميصه، وجبراً لخاطر ولده، ولا يفعل النبي -عليه الصلاة والسلام- إلا الأفضل.